

## فقه العبادات - مالكي

10 - الطهارة في الخطبتين ( للإمام ) .

ويندب أن يقرأ في الصلاة سورة الجمعة بعد الفاتحة في الركعة الأولى والغاشية أو الأعلى في الركعة الثانية .

\_\_\_\_\_ .

( 1 ) البخاري : ج 1 / كتاب بدء الخلق باب 14 / 3123 .

( 2 ) ابن ماجة : ج 1 / كتاب إقامة الصلاة باب 85 / 1109 .

( 3 ) مسند الإمام أحمد : ج 4 / ص 212 .

( 4 ) الأحزاب : 70 .

( 5 ) مسلم : ج 2 / كتاب الجمعة باب 13 / 47 .

\_\_\_\_\_ .

ما يندب لحاضري خطبة الجمعة :